

تيسير الفقه لمعالي الشيخ أ د سعد بن ناصر الشثري الحلقة 21

سعد الشثري

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما اولوا الباب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله مقدر الاقدار مكور الليل على النهار عالم ما تخفيه الصدور وما تكنه دقائق الاسرار الملك الحق الواحد القهار. رب السماوات والارض وما بينهما العزيز الغفار. والصلاة والسلام على النبي المختار - [00:00:12](#)

محمد ابن عبد الله اطهر الاطهار وسيد الابرار عليه من ربه وعلى صحبه. افضل الصلاة واتم التسليم الى يوم القرار وبعد فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا الكرام في كل مكان عبر قناة ابن عثيمين الفضائية في برنامجكم تيسير الفقه الذي نستعرض فيه مسائل - [00:01:02](#)

الذي نستعرض فيه مسائل الفقه وناقشها مع معالي الشيخ الدكتور سعد ابن ناصر الشثري. فاهلا وسهلا ومرحبا بكم فضيلة الشيخ. الله يحييك وارحب بك وارحب بالمشاهدين الكرام. واسأل الله جل وعلا للجميع التوفيق لخيرى الدنيا والاخرة - [00:01:20](#) لا زلنا معكم مشاهدينا الكرام في باب السواك وسنن الوضوء وما الحق بهما من الادهان والاغتسال والاكتحال وغيره آآ استعرضنا يا شيخ آآ حفظكم الله في الحلقة الماضية السواك وما يتعلق به - [00:01:40](#)

وآآ وقفنا على آآ فوائد السواك وهذا الذي كنت ساسألك عنه الحلقة الماضية آآ ان هل السواك فقط فائدته التنظيف؟ فقط تنظيف الفم وتطهيره اوله فوائد اخرى ذكرت لو نذكرها من باب الفائدة يا شيخ - [00:01:55](#) الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد فقبل ان ندخل في هذا الموضوع اشير الى شيء قدمت به الحلقة وهو انك ابتدأت بالتسمية ثم بحمد الله تعالى - [00:02:13](#)

والمشروع في هذا ان ان تبتدأ بالحمد بدون تسمية وذلك لان ما يكون من الانسان على نوعين النوع الاول الخطب والمواعظ اللفظية هذه يشرع للانسان ان يحمد بدون تسمية فان النبي صلى الله عليه وسلم في خطبه ومواعظه كان يحمد الله بدون ان يسمي - [00:02:34](#)

بخطبة الجمعة يقول الحمد لله اول ما يقول و النوع الثاني الكتابة فما يكتبه الانسان يشرع ان ان يسمي فيه ولا يشرع ان يحمد فان النبي صلى الله عليه وسلم في كتابته الى اهل زمانه كان يبدأ بالبسملة. بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول - [00:03:02](#) الى قيصر عظيم الروم فلم يكن فيها حمد وبالنسبة لهذه الحلقة هذه بمثابة الخطبة وبالتالي المشروع فيها ان تكون بالحمد بدون اه تسمية اما ما ذكرته من فوائد السواك فقد ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله السواك مطهرة للفم مرضاة للرب - [00:03:28](#) وقد يكون هناك فوائد اخرى لكن نحن نقتصر على ما ورد في الحديث من جهة ولان هذا لا يترتب عليه حكم شرعي وقد يكون صارفا للانسان عن نية التقرب لله تعالى - [00:03:57](#)

ولذلك فكون الانسان يحرص على ان يكون السواك مؤديا الى ارضاء رب العزة والجلال آآ هذا هو الاصل وذكر حكم اخرى قد يصرف الانسان عن المقصد الاساسي فيما يتعلق باستعمال السواك. نعم. جميل - [00:04:12](#)

يا شيخ لكن قصدي من كلامي شيخ انه احيانا قد يستعمل لاعراض اخرى يعني مشروعة مثلا فقد ينعس الانسان مثلا احيانا فيحتاج الى تنشيط الذهن قد يستعمل السواك او انه مثلا يشعر بخمول او كذا فقد يتنشط به مثلا طلب العلم او كذا ان شاء الله هذا لا يتعلق بحكم شرعي وبالتالي ما ودي اني اشغل وقتي به - [00:04:32](#)

ايوا بإمكانك انت ان شاء الله بعد الحلقة انك آآ تشرح هذه الفوائد. جميل جزاك الله خيرا. طيب يا شيخ نأخذ ما ذكر في اه باب

السواك هو سنن الوضوء. الحق به الادهان مثلا - [00:04:53](#)

فحكم الادهان للرجال مثلا المراد الادهان استعمال اه انواع الدهون ومن هذا استعمال كريمات المرطبة للجلد كانوا في السابق ايضا يدهنون ببقايا اه الطعام لان لا اه تكون جلودهم خشنة - [00:05:09](#)

فيدهنون ارجلهم وسواعدهم ونحو ذلك وهذا الادهان قد وقع الاختلاف بين اهل العلم فيه فطائفة تقول بانه من المباحات لانه من العادات وبالتالي فهو مباح وطائفة يقولون بانه مستحب وقد يستدلون بما ورد في بعض الاخبار المرفوعة الدهن غبا - [00:05:35](#) وعلى كل فالاصل في هذا انه ليس مكروها ولا محرما وانه لا حرج على الانسان في استعماله ويبقى هل هو من السنن او من اه المباحات؟ هذا موطن خلاف بين الفقهاء - [00:06:04](#)

والاظهر والارجح من اقوالهم انه ليس من السنن وانما هو من المباحات لان فعل النبي صلى الله عليه وسلم له جاء مماثلا لفعل اهل زمانه لهذا الادهان و القاعدة الشرعية ان الافعال النبوية التي جاءت مجازاة فعل اهل زمانه انه لا يؤخذ منها الاستحباب - [00:06:20](#) ولذلك في تعريف آ السنن او السنة انها فعل النبي صلى الله عليه وسلم واقواله وتقريراته في غير الامور الجبلية يعني غير الامور التي اعتادها الناس جبلوا عليها ومن هنا فان الاظهر ان الادهان من المباحات - [00:06:46](#)

وانه ليس قربة لذاته لكن قد نجعل للدهان قربة لا لذاته وانما بكونه وسيلة لتقوية البدن فان الادهان هذا يقوي الجلد وينشط الانسان وبالتالي فانه آ اذا قصد الانسان به تقوية بدنه ليكون وسيلة الى آ - [00:07:06](#) عبادة الله جل وعلا بهذا البدن فانه حينئذ يكون آ الانسان مأجورا عليه ومن امثله ايضا ما لو كانت المرأة تستعمل هذه الدهونات تقربا لله عز وجل لانها ترغب ارضاء الزوج - [00:07:33](#)

وترى ان ارضاء الزوج آ مما يتقرب به الى الله فتفعل الاسباب المؤدية اليه. ووسائل المستحبات مستحبة ووسائل المستحبات مستحبة. فالمقصود ان اصل الفعل ليس مشروعاً لذاته وانما مشروعيته. وانما - [00:07:50](#)

بابه لما قد يوجد آ معه من قرائن تجعله وسيلة لطاعات من الطاعات. نعم لكن يفرط يا شيخ بين الادهان الدهن الذي هو للجلد وللدهان المعطر لاجل العطر يعني مثل دهن العود او غيره او كذا - [00:08:11](#)

هذا ما يسمونه الدهان عندهم ما يسمونه الدهون العود هذي نعم يسمونه تعطر هذا ايش؟ هذا حكمه مستقل. نعم. كل ما دخلنا في قضية العطور وكذا وذكر بعض الفقهاء في هذا الباب - [00:08:31](#)

يعني هذا الجانب الذي هو تطيب فكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرد طيبا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتعطر الكلام في التعطر مماثل للكلام في الادهان هل هو مستحب لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله او هو مباح لانه من الامور الجبلية وكان الناس يفعلونه في - [00:08:47](#)

اه اوقاتهم الجاهلية. والصواب كما قلنا في الادهان انه ليس مستحبا لذاته. وانما يستحب لامر اخر. فمتى جعل الانسان استعمال الطيب وسيلة من الوسائل التي تجعله يتوصل الى مقصود شرعي فانه حينئذ يؤجر عليه. مثال ذلك - [00:09:17](#)

جاءت الشريعة بالترغيب في كون الانسان آ لا يتأذى منه الآخرون فمن هنا منع من اكل البصل والثوم والكراث وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم - [00:09:44](#)

فعندما يقصد الانسان هذا المعنى بتعطله يكون مأجورا فذات التعطر لا يؤجر العبد عليه لذاته وانما يؤجر العبد على التعطر متى جعل التعطر وسيلة الى تحقيق مقصود من مقاصد الشرع آ - [00:10:02](#)

ومن ذلك ابعاد اذية المؤمنين برائحة الانسان ونحوه. نعم تمام يا شيخ حقيقة صار فيه اشكال يعني في مسألة العطور والاطياب وكذا واشكال حتى عند بعض طلبة العلم قضية العطور المستوردة الان التي تأتي من الخارج - [00:10:21](#)

اه يعني بعضهم قد بعضهم يقول يعني انها تحوي على كحول او نسمة او كذا وترتب عليها مسألة يعني الطهارة اه الصلاة وكذا اه الكحول على نوعين النوع الاول الكحول الميثيلي بالميم ميثيلي - [00:10:40](#)

وهذا النوع من انواع الكحول ليس مسكرا وانما هو سام وكون بعض الناس اه يتنشقه فيكون سببا من اسباب زوال عقله اه ليس

لكونه اه مسكرا. وانما لان الطريقة التي يستعمل بها اه تجعل اه العقل يتغير - [00:11:02](#)

فلو استعمل اي مادة بهذه الطريقة طريقة التنشك فانها تزيل عقله وهذا النوع من انواع الكحول الكحول الميثيلي ليس نجسا لانه ليس خمرا. وبالتالي لا حرج على الانسان في استعمال الاطياب التي - [00:11:26](#)

تحتوي على الكحول الميثيري النوع الثاني من انواع الكحول الكحول الايثيلي بالالف الايتيدي وهذا النوع مسكر ولا يجوز للانسان ان يستعمله. ولا يجوز له ان يستعمل الاطياب المشتمة عليه. لانها - [00:11:44](#)

نجسة لانها خمر مسكر والله جل وعلا يقول يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والالزام رجس من اعمال الشيطان.

والاصل في كلمة الرجس النجاسة ولان النبي صلى الله عليه وسلم منع من استخدام الخمر - [00:12:06](#)

قيل له هناك خمر لايتام الا نخلها؟ يعني نصنعها خلا بناها النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا. فدل هذا على ان الخمر نجسة بالكحول الايتيلي بالالف هذا نجس. واذا وضع في الاطياب او الادهان او نحوها فانها - [00:12:24](#)

تنجس به ومن ثم لا يجوز استعماله وغالب الاطياب الموجودة انها تحتوي على الكحول الميثيلي بالميم لا الايتيلي الذي بالالف ومن

هنا فينبغي التحقق من انواع هذه الاطياب وينظر هل هذا من النوع الاول او من النوع الثاني؟ نعم. يعني نقول - [00:12:47](#)

مثلا في العطور نحو النوع الاول الذي هو ما يصلح قاعدة عامة. وانما نقول كل انسان يتفحص نوع العطور الذي عنده. وهم في

الغالب يكتبون مكونات كل نوع من انواع العطر عليه. ويبينون - [00:13:09](#)

آآ نسبته وبالتالي ينظر الى النشرة او الى الكتابة التي تكون على ذلك النوع من انواع الاطياب. لكن غالبيتها تستعمل الميثيلي الذي

بالميم ونادرا ما تستعمل الايثيلي لكن لابد من التحقق من كل واحد منها بعينه. نعم - [00:13:27](#)

تمام اه له شيخ اه علاقة بحكم الصيام العطر العطر الذي يعني يتعطر به الانسان دون دون ابخرة نعم هذا لا يؤثر على الصوم ابدا

استعمال انواع الاطياب والادهان والعود هذي لا تؤثر على صوم الانسان ابدا لانه لم يرد دليل يدل على ان الصوم يتأثر - [00:13:50](#)

بها لكن ما لها جرم تختلف حكمها عاد بالنسبة البخور اذا خرج منه مواد لها جرم ودخلت في الانف وقد تعمد الانسان ادخالها في انفه

لتدخل في جوفه فقد تؤثر على صومه. نعم - [00:14:14](#)

ذكر الفقهاء كذلك يا شيخ في يعني هذا الباب قالوا الترتل الترتل ما معنى ترجيل ترجل تمشيط الشعر ترجل تمشيط في الشعر

وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرجل شعره - [00:14:34](#)

يعني يمشطه جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معتكفا فكان يدخل رأسه في غرفتي او في حجرة عائشة. وكانت

عائشة ترجله وجاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في شأنه كله. وذكر من ذلك في ترجله. بحيث يمشط -

[00:14:52](#)

في الجزء الايمن قبل الجزء الايسر فالتمشط هذا استعمال المشط ترجل هذا من اه ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم واه هل

يقال بانه سنة او بانه مباح؟ الاظهر انه من السنن - [00:15:14](#)

لانه لم يكن الترتل اه عند جميع العرب انما يترجل بعضهم دون بعضهم الاخر ومن هنا فالذي يظهر انه من السنن نعم خصوصا اذا

قصد الانسان اه ترجله ان يظهر بالمظهر الحسن عند الناس لانه جاء في الحديث - [00:15:36](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقالوا يا رسول الله ان الرجل يحب ان يكون

ثوبه حسنا ونعله حسنا - [00:16:00](#)

فقال صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس والترجل مما يظهر جمال الانسان والله جميل

يحب الجمال كما ورد في الحديث. وبالتالي يكون امرا مشروعا مستحبا للانسان. نعم جميل - [00:16:14](#)

هل يدخل فيه تمشيط اللحية كذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسرح لحيته وبالتالي فهو من الامور المستحبة نعم.

جميل. هل يدخل في رجل دهن الشعر تطيبه - [00:16:35](#)

فهذا امر مستقل امر مستقل وهو مما يلين الشعر وتقدم معنا الكلام في الادهان واحكامه. نعم اه كذلك يا شيخ ذكر الفقهاء في هذا

الباب اه ذكروا الاكتحال فلو بينت يا شيخ لنا حكم الاكتحال - 00:16:50

النعم الاكتحال كانت العرب تستعمل الكحل خصوصا الاثمد وترى ان له فضلا وترى ان له اثرا على الرؤية وعلى العين وذكروا عن الزرقاء انها كانت شاهدوا وترى الشيء من مسافة بعيدة لانها كانت تستعمل الاثمد داء - 00:17:12
وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يكتحل وقال خير احوالكم الاثمد وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه منع المحادة من استحمال الكحلي. لانه نوع من انواع الزينة - 00:17:39

وقع الاختلاف في الكحل بالنسبة للصائم واوردوا فيه احاديث والكحل آآ قد وقع الخلاف فيه هل هو سنة او هو من الامور المباحة قد اختلف الفقهاء فيه على ثلاثة اقوال مشهورة - 00:18:00

القول الاول بانه مستحب مطلقا لفعل النبي صلى الله عليه وسلم له والقول الثاني بعدم استحبابه مطلقا والقول الثالث باستحبابه للنساء دون الرجال والظاهر ان الكحل من الامور المباحة من الامور المباحة لان الفعل النبوي انما جاء - 00:18:19
على امر الجبلية وجاء باعتياد ما كان يفعله من كان قبل الاسلام. ولم يأتي الفعل نبوي لتقرير فعل آآ جديد. ومن ثم فان الاظهر ان الاكتحال من المباحات الا ان يقصد الانسان به التقرب لله عز وجل بجعله وسيلة - 00:18:45

لتحقيق مقصود شرعي فان من مقاصد الشرع بقاء البدن صحيحا قويا يتمكن من الاستمتاع بجوارحه والكحل يمكن الانسان من الاستمتاع بجوارحه بجارحة العين بخصوصها. نعم لكن اذا يعني هل يشترك الرجل المرأة في كحل واحد اثنت - 00:19:09
وقمنا بالنوع الاسود مثلا في هذا يعني لو تتكحل به الرجل وترك تكحلت به ما في ما في بأس جائز طيب ننقل يا شيخ الى قسم اخر في نفس الباب - 00:19:36

الذي هو التسمية عند الوضوء ايضا مما يتعلق بهذا قبل التسمية لان التسمية من احكام سنن الوضوء لعلنا نتركها في الكلام عن الوضوء وان تختار لنا من المسائل المتعلقة سنن الفطرة مثلا ما يتعلق - 00:19:48
الراس وحلقه وما يتعلق آآ تنف الابط وما يتعلق نستعرض الان سنن الفطرة التي هي بدايتها الاختتان نعمل اختتان المراد به بالنسبة للرجل اه اخذ القلبة التي تكون على الذكر - 00:20:11

وذلك لان هذه الخلفة تجتمع فيها النجاسات فشرع اخذها لازالة آآ محل النجاسات وقد اختلف اهل العلم فيها على قولين بالنسبة للرجال فطائفة تقول بانه واجب وهذا هو مذهب احمد والشافعي - 00:20:33
ويستدلون على ذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ان ابراهيم عليه السلام اختتن وهو ابن ثمانين سنة قالوا فلم يكشف عورته الا من اجل فعل واجب لان الواجب وهو ستر العورة لا يترك الا لواجب - 00:20:55

واستدلوا عليه بما ورد في الحديث القى عنك شعر الكفر واختتم. قالوا هذا امر واستدلوا عليه باثار وردت عن جماعة من الصحابة بالايجاب. بل ان بعض الصحابة شددوا قالوا بان من لم يختتن لم تقبل صلاته. ولم يقبل له حج كما قاله ابن عباس وجماعة. قالوا لانه لا زال ينقل النجاسة - 00:21:14

معه والقول الثاني بان اه الختان مستحب وليس بواجب ويستدلون على ذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم جعله من سنن الفطرة والسنن يجوز تركها وليس بواجبة لكن المراد بكلمة السنن هنا - 00:21:38
ليس المعنى الاصطلاحي الشرعي المتأخر وانما المراد به الهدي. فهذه من هدي الفطرة وطريقة الشرع ويدل على هذا ان بعض ما ذكر في الحديث من الواجبات مع انه جعل من سنن الفطرة. مثلا الاستنجاء - 00:22:02

هذا جعل من سنن الفطرة ومع ذلك هو من الواجبات وليس من اه المستحبات وهكذا ايضا في اعفاء اللحية او فيما يتعلق آآ المضمضة والاستنشاق على الصحيح من اقوال اهل العلم كما سيأتي فهذه واجبات - 00:22:22
ومع ذلك جعلها في سنن آآ الفطرة ومن هنا فان الاظهر ان الختان بالنسبة للرجال واجب واجب متعين ولكن قد يؤخر في بعض الاحوال كما لو اسلم كافر في وقت اه تنزف فيه الدم او اسلم وهو مريض - 00:22:42

مرض الموت فانه حينئذ يؤخر واما بالنسبة للنساء فقد اختلف اهل العلم في حكم الختام بالنسبة للنساء على ثلاثة اقوال القول الاول

يقول بانه من الواجبات وهذا هو مذهب احمد وجماعة - [00:23:03](#)

واستدلوا عليه بعموم النصوص الواردة في ايجاد الختان والقول الساني بانه مستحب وليس بواجب لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الختان واجب على الرجال مكرمة في حق النساء قالوا مكرمة فدل على انه ليس بواجب - [00:23:20](#)

من اخذه من دلالة مفهوم التقسيم فلما كان الختان في حق الرجال واجبا دل ذلك على ان القسم الثاني ليس من الواجبات القول الثالث في المسألة بان الختام بالنسبة للنساء مستحب - [00:23:37](#)

اه ليس مستحب هو القول الثاني. القول الثالث ان الختان بالنسبة للنساء مباح مباح وقد قال بذلك طائفة من اهل العلم ولعل هذا القول الثالث هو اظهر الاقوال لعدم وجود دليل يدل على الامر بالسواء بالختام بالنسبة للنساء - [00:23:56](#)

واما قوله مكرمة هذا دليل على انه ليس من الشرع. وانما هو من افعال مكارم الاخلاق و آآ ما ورد من الامر بالختان فيه ضعف. ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:17](#)

ما عرفتهم الشيخ الختام بالنسبة للمرأة؟ الختام بالنسبة للمرأة ان ترفع اللحمة التي او يؤخذ من اللحمة التي تكون في اعلى الفرج ان اعلى الفرج يكون في لحمة بمثابة عرف الديك - [00:24:36](#)

فيؤخذ منها هذا هو الختام بالنسبة للنساء. ونلاحظ في هذا ان بعض المجتمعات قد يغلو في الختان وتجدهم يأخذون الجلد التي تكون من السرة الى اه الى الخصية وهذا فهم خاطى ومخالف للنصوص. بل ان بعضهم قد يفتخر بهذا. ويرون انه شجاعة وانه -

[00:24:52](#)

يخت او يؤخذ منه هذا المقدار من اللحم ولا يتكلم ولا يتشكى ولا يتألم بل بعضهم يفعل ذلك بنفسه وكلها هذا ليس من الشجاعة في شيء وليس من الديانة في شيء بل هي طريقة مخالفة للشرع وبدعة من البدع. ويجب على اصحابها ان يتوبوا الى الله منها -

[00:25:21](#)

هذا منسوب الرجالي شيخ؟ حتى بالنسبة للنساء في بعض المجتمعات لكن مثل ما قلت لك ان الصواب ان الختان آآ على وفق المفهوم الشرعي بالنسبة للرجال آآ واجب وبالنسبة للنساء مكرمة ليس من الشرع وانما هو من مكارم الاخلاق. نعم. من قال بمشروعيتها

واذاحتته - [00:25:44](#)

تعلمني سهل فيه حكمة اخذه من النساء علم الان حكمته في الرجال. آآ بالنسبة للنساء قد ذكروا انه يقلل الشهوة ويمنع آآ من احتكاك هذه الجلدة بالفرج مما يحرك رغبة المرأة في الرجال. نعم. اذا لم يختتن الصغير - [00:26:07](#)

ثم كبر ما العمل؟ بعضهم قد يتأخر يعني آآ الختان وجوبه بالبلوغ هذا وقت الوجوب ولكن يستحب التقديم قبل ذلك ليكون اثره اقل ولان لا يتأذى الانسان بمثل هذا. نعم - [00:26:30](#)

انا كنت ساسألك الاختتان له وقت محدد او لا اه تقدم معنا ان الوجوب هو في سن البلوغ والناس في الزمان الاول كانوا لا يقتتنون الا قبيل سن البلوغ ولكن اه - [00:26:47](#)

اه في عصرنا هذا نحن لا نحن نستعمله في الايام الاولى من ولادة المولود لانه يكون اه اقل في الضرر عليه ولانه يكون اه لا يستشعر حينئذ الالم فيه ونحو هذا - [00:27:01](#)

وبعض اهل الحساب يذكرون ان هناك اوقاتا يكون خروج الدم فيها اقل من الاوقات الاخر. وان هناك تهيج يوجد الدم في بعض الايام وركودا له في بعض الايام الاخرى. ومن ثم فيسأل اهل الاختصاص عن مثل هذا. نعم - [00:27:21](#)

ذكر في هذا الباب كذلك يا شيخ باب سنن الفطرة مثل ما يتعلق بشعر الرأس وذكروا اه يعني ذكر الفقهاء ما يسمى بالقزع اسماء متعلق بشعر الرأس اه وش تعريف القزائف يا حي - [00:27:40](#)

اه ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزعي وقال كله او اتركه كله والقزع حلق بعض الرأس وترك بعضه الاخر عندما تجد بعض الشباب يحلقون هذه الجهة ويتركون في الاعلى هذا القزع. وهم اثمون بذلك - [00:27:56](#)

او يحلق جزءا هكذا مع وسط الرأس. هذا قزع او يضع شريطا محلوفا على رأسه باقي اه الراس على ما هو عليه. هذا قزع. فالقزع

حلق بعض الرأس وترك بعضه الآخر - 00:28:19

والقزع حرام كما تقدم ولكن لو قدر ان انسانا لم يحلق وانما قصر بعض اجزاء الرأس دون بعضها الآخر فهذا لا يعتبر قزعا لا يعتبر

قزعا ولا ينبغي ان نعلق الحكم بالاسماء الجديدة - 00:28:38

لان اسماء جديدة قد يتغير مدلولها بتغير الزمان. ما تجيب لي تقول كابوريا ولا تقول لي آآ التواليت ولا غيره من انواع ما انواع الحلق

لان هذا يختلف اسمه باختلاف آآ الازمنة - 00:29:00

اه في قوله صلى الله عليه وسلم يحلقه كله الذي نشأ منها خلاف فقهي وهو هل الافضل للانسان ان يبقي شعره وان يرخي الشعر او

ان الافضل حلق الرأس واهل العلم لهم في هذا - 00:29:18

اقوال القول الاول بان حلق الرأس اه ما بين وقت وآخر مستحب وقالوا لان ترك الرأس يترتب عليه احتمالية وقوع اشياء من الازى

والوساخات في الرأس وقالوا بانه آآ قد يترتب عليه مفسد وتشبه آآ النساء ونحو ذلك - 00:29:41

وطائفة تقول بان الرأس لا يحلق الا في نسك كما هو قول الامام مالك ويستدل على هذا بما ورد في الحديث يعني في وصف

الخوارج قال سيماهم تحليق قال فدل هذا على ان اهل السنة ما يحلقون رؤوسهم - 00:30:11

وقد يستدل على هذا بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرخي شعر رأسه وكان يرجله وقد يظفره والقول الثالث بان الحلق

من المباحات وليس من المكروهات ولو في غير النسك. وهذا مذهب جمهور اهل العلم وهو الصواب - 00:30:32

بقوله هنا احلقه كله او اتركه كله ولانه ورد في الحديث انه لما جاء الخبر بوفاة جعفر بن ابي طالب جاء النبي صلى الله عليه وسلم

الى اهل بيته فسلم على زوجته اسماء بنت عميس وسلم على ابنائه ووجد ان رؤوسهم قد آآ طالت وان شعورهم لم - 00:30:53

تكون على الهيئة المعتادة. فامر النبي صلى الله عليه وسلم بحلق رؤوسهم. فدل هذا على جواز حلق جميع الرأس بغير نسك ولا آآ في

غير نسك ولا فريضة ولا حج ولا عمرة ولا عمرة ولا غيرها. نعم - 00:31:16

جميل الحقيقة اقول كان هذا السؤال اه مؤجل الحلقة القادمة نختم بالمسائل في القزع لكن لعلنا نؤجلهم جميعا ان شاء الله انتهى

الوقت الان شكرا لكم مشاهدينا الكرام في كل مكان - 00:31:37

على حسن انصاتكم واستماعكم كما نشكر فضيلة الشيخ آآ على اه طرحه واستعراضه لهذه المسائل في باب اه سنن الفطرة اه نسأل

الله ان يجعلنا جميعا ممن يستمع القول فيتبعوا احسنه وان يجعلنا وان يرزقنا جميعا العلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين

انه ولي ذلك والقادر - 00:31:51

وعليه ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب -

00:32:11